

13 - وجوب الزكاة في مال الفقير - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

تقول المرأة غير العاملة وتأتيها نقود من ابويها واخوانها واقاربها. وتدخل هذه النقود. وقد تنفق بعض منها فاهم فهل على هذه النقود زكاة؟ اذا مر الحول عليها؟ نعم مثل امرأة يعطيها ابوها واخوتها مساعدات - [00:00:00](#)

ليمر عليها عام كامل وهي مصاب وجبت الزكاة فيها وهكذا الفقراء الذين يسألون عندهم مال الحول وجب عليهم زكاته وان كانوا فقراء او ان الانسان فقيرا والناس عندهم عشرة الاف ريال - [00:00:23](#)

هكذا المرأة السائلة الفقيرة تسأل وتجمع عندها اموال وحان عليها الحول والفين وثلاثة واشبابا فهي فقيرة بالنظر الى انها ما عندها صنعة او راتب يقول بحالها وهي غنية بوجود النصال عندها النصاب الذي عندها - [00:00:43](#)

- [00:01:04](#)